المشقة تجلب التيسير والاصل فيها قوله تعالى يريد
الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقوله تعالى ما جعل
الله عليكم في الدين من حرج وفي الحديث احب الدين
الى الله الحنيفية السمحة قال العلما يتخرج على هذه
القاعدة جميع رخص الشرع وتخفيفاته واعلم ان
اسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة الاول
السفر وهو نوعان منه ما يختص بالطويل وهو ثلاثة
ايام ولياليها وهو القصر والفطر والمسح اكثر من يوم
وليلة وسقوط الاضحية على ما في غاية البيان والثاني
ما لا يختص به والمراد به مطلق الخروج عن المصر وهو
ترك الجمعة والعيدين والجماعة والنفل على الدابة
وجواز التيمم واستحباب القرعة بين نسائه والقصر
للمسافر عندنا رخصة اسقاط بمعنى العزيمة بمعنى
ان الاتمام لم يبق مشروعا حتى اثم به وفسدت لو اتم
ولم يقعد على راس الركعتين ان لم ينو اقامة قبل سجود
الثالثة الثاني المرض ورخصه كثيرة التيمم عند الخوف
على نفسه او على عضوه او من زيادة المرض او بطوه
والقعود في صلاة الفرض والاضطجاع فيها والايما
والتخلف عن الجماعة مع حصول الفضيلة والفطر
في رمضان وللشيخ الفاني مع وجوب الفدية عليه
والانتقال من الصوم الى الاطعام في كفارة الظهار

مطلب مهم في الرخص

والعفو عن ذلك

الظهار والفطر في رمضان والخروج من المعتكف والاستنابة
في الحج وفي رمي الجمار واباحة محظورات الاحرام مع
الفدية والتداوي بالنجاسات وبالخمر على احد القولين
واختار قاضي خان عدمه واساغة اللقمة بها اذا غص
اتفاقا واباحة النظر للطبيب حتى للعورة والسوتين
الثالث الاكراه والرابع النسيان الخامس الجهل
وسنذكرهما في مباحث السادس العسر وعموم البلوى
كالصلاة مع النجاسة المعفو عنها كما دون ربع الثوب
من مخففة وقدر الدرهم من المغلظة ونجاسة المعذور
التي تصيب ثيابه وكان كلما غسلها خرجت ودم البراغيث
والبق في الثوب وان كثر وبول ترشش على الثوب قدر
رؤس الابر وطين الشوارع واثر نجاسة عسر زوالها
وبول سنور في غير اواني الما وعليه الفتوى ومنها
من الحلق في الهرة والفارة وخرء حمام وعصفور وان
كثر وخرء الطيور المحرمة في رواية وما لا نفس له سائلة
وريق النائم مطلقا على المفتى به وافواه الصبيان
وغبار السرجين وقليل الدخان النجس ومنفذ الحيوان
والعفو عن الريح والفسا اذا اصاب الثوب والسراويل
المبتلة او المبلولة على المفتى به وكان الحلواني لا يصلي
في سراويله ولا تاويل لفعله الا التحرز من الخلاف ومن
ذلك قولنا بان النار مطهرة للروث والعذرة فقلنا

Copyright © King Saud University